

قرار رقم (٨٨١) لسنة 2017

بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٩

بشأن قيد شركة الإتحاد للتفتيش وأعمال الخبرة (يونسيكت) (ش.م.م)
بجدول خبراء التقييم العقاري بالهيئة (شخص اعتباري)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم 159 لسنة 1981 بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات
ال媿وصية بأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم 148 لسنة 2001 بإصدار قانون التمويل العقاري، ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم 10 لسنة 2009 بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (82) بتاريخ 2016/7/26 بشأن ضوابط وإجراءات قيد
الشركات في جدول خبراء التقييم العقاري ،

وعلى مستخرج السجل تجاري استثمار القاهرة للشركة برقم (3708) بتاريخ 2017/7/4،
وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن قيدها بجدول خبراء التقييم العقاري بالهيئة (شخص
اعتباري)،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (271) المنعقدة
بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٩ والمعتمد حضورها من السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة، بقيد
الشركة بجدول خبراء التقييم العقاري بالهيئة (شخص اعتباري).

"قرار"

مادة أولى : قيد شركة الإتحاد للتفتيش وأعمال الخبرة (يونسيكت) (ش.م.م) الكائن مقرها في 399 شارع
قناطر المحمودية - بجوار شركة كابو- قسم باب شرق - الأسكندرية بجدول خبراء التقييم
العقاري (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة برقم (4).



رئاسة مجلس

مادة ثانية : يسري هذا القرار لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ صدوره.

مادةثالثة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

دعاة سري

